

في الاصل والاثبات في التعديل على مني تخصيص حاله عليه السلام بالاتباع
ما يوجب اليه بتوجيه التصري في نفس الفعل بالقياس الي ما يباروه من
الافعال لكن لا باعتبار النبي والاثبات معاني خصوصيته فان ذلك غير
تمكن قطعا بل باعتبار النبي فيما يتضمنه من مطلق الفعل والاثبات فيما
يتلونه من المعنى المحصور فان كل فعل من الافعال الخاصة كقصر مثلا
يجوز عنده التحقيق الي معنى مطلق هو مدلول لفظ الفعل والي معنى
خاص بقومه فان معناه فعل المصير بشدك الي ذلك قولهم معني فلان
يعني ويجمع بفعل الاعطاء والمنع ثمورد القصر في الحقيقة ما يتعلق بالفعل
بتوجيه النبي الي الاصل والاثبات الي التعيد كانه قيل ما فعل الاتباع
ما يوجب الي من غير ان يكون له مدخل ما في الوحي او في الموهبي بطريق
الاستدعاء ووجه اخر من الوجوه اصلا **قل هل يستوي**
الاعمى والبصير مثل الضلال والمهتدي علي الاطلاق والاستعانة
انكاري والمراد انكار استواء من لا يعلم ما ذكر من العقاب ومعنا
يعلمها وفيه من الاشعار بكمال ظهورها ومن التفرع عن الضلال
والتعقيب في الاهتدال ما لا يجفي وتكرير الامر لتثنية التبيك وتاليه
الالزام وقوله تعالي **فلا تتفكرون** تفرع وتوبيخ داخل تحت الامر
والفعل العطف علي مقدر يقتضيه المقام اي لا تسمعون هذا الكلام
الحق فلا تتفكرون فيه او اسمعون فلا تتفكرون فيه فمناط التوبيخ
في الاول عدم الامر في معاني الثاني عدم التفكر مع تحقق ما يوجهه
وانذره الذي يخافون ان يحشروا الي ربهم بعد ما حكى لرسول
الله صلي الله عليه وسلم ان من الكفرة لو ما لا يتفكرون بتصرف
الايات الباهرة ولا يتفكرون بمشاهدة المعجزات الظاهرة فالتفت
مشاعرهم بالكلمة والتمتعوا بالاموات وفرر ذلك فان كرر عليهم
من فنون

من فنون التبيك والالزام ما يلزمهم الجبر القام فاجوا لا الابا والتكوير لا
يجب فيهم غنة ولا تذكر وما افادهم الانتذار الا الصبر علي الانكار ما
صلي الله عليه وسلم بتوجيه الانذار الي من يتوقع منهم التاثر في الجملة
وهم الجوزون منهم المحشرون علي الوجه الاق سوا كانوا حاضرين باصله
كاهل الكتاب وبعض المشركين المعترفون بالبعث المتورد في شفاعته
ابائهم الانبياء كالاولين الذي يعلم من حالهم انهم اذا سمعوا بحديث
البعث يخافون ان يكون عقابا والمكرون المحشرون اساسا والقائلون به
القاطعون شفاعته ابائهم الانبياء كالاولين وفي شفاعته الاضنام
كالاحرف او متورد في فيها مع بعض الكفرة الذي يعلم من حالهم انهم
اذا سمعوا بحديث البعث يخافون ان يكون عقابا والمكرون المحشرون اساسا
والقائلون به القاطعون بشفاعة ابائهم او شفاعته الاضنام فهم
خارجون من امر بانذارهم وقد قيل هم المفرطون في الاعمال من المرناني
والاساعده سباق النظم الكريم والاسيافة بل فيه ما يقتضي باستحالة
صحة كما سنقف عليه واليهن الجرم ورتبا يوجب ولما دل هو عليه
من القران والمفصول الثاني للاذكار ما للعداب الاخروري المدلول
عليه بما في حيز الصلوة واما مطلق العذاب الذي ورد به الرعيد
والتقريف لعنوا الربوبية المنبئة علي المالكية المطلقة والتصرف
الكلي لترسية المهابة وتحقيق المخافة وقوله تعالي **ليس لهم من**
دونه ولم ولا شفيع في حيز القسب علي العاليية من هين يحشروا
ومن متعلقة بمخدوف وقع حال امن اسم ليس لانه في الاصل صفة
له فلما قدم عليه انقلب حاله لان الحال الاولى لاخراج المشرك
الذي لم يقيد به عن حيز الخوف وتحقيق ان هانط به الخوف هو
الحشر بما في تلك الحالة لا العشر كذا كان ضرورة ان المعترفين به